

الحج واحرمت به لله تعالى الثاني الوقوف
بعرفه الثالث الحلق او التقصير الرابع
الطواف بالبيت الخامس السعي اما العمرة
فلها خمسة ارکان اولها النية فيقول
نويت العمرة واحرمت به الله تعالى
الثاني الطواف بالبيت الثالث السعي
بين الصفا والمروة الرابع الحلق او
التقصير والخامس الترتيب والله اعلم
فصل واذا احرم باحد ما ذكر حرمت
عليه سبعة اشياء منها ما يتعلق بيده
وهي ستة اولها اللباس فان كان ثوبا

المحرم

المحرمه امرأة جاز لها لبس المخيط وسائر
جميع بدنها الا الوجه وعليها ستر
بعضه احتياطا للستر الراس ولها سد
ثوب يتجاف على وجهها فان اصابه
بلا اختيار فدت الا ان رفعته فوراً
وتكون مثل الرجل في الباقي او رجل افخم
عليه اولا اللبس اي لبس المخيط وهو
ما حاط باليدن واستمسك بنفسه
كالقميص والخف وما ستر الكعبين
وله لبس مرداء وازار وله شدان امره
في طرف مردائه لكن يكبره وله غنم